

ولما كان هذا المعنى هو المفهوم منها عند الإطلاق وكان مختصاً بالله: صح إطلاق نفيه عما سواه، ولهذا لا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين أنه جوز مطلق الاستغاثة بغير الله، ولا أنكر على من نفى مطلق الاستغاثة عن غير الله " انتهى من "مجموع الفتاوى" (1 / 109 - 112).

وأما "المغيث" و"الغياث" في حق الخلق، فإنما يكون في كل شخص بحسبه، وبحسب ما يقدر عليه، وليس لأحد من الخلائق الغوث والإغاثة المطلقة، فإنما ذلك من خصائص الربوبية.

وبناء على ذلك: فاسم "غياث" الخالي من "الألف واللام" لا يدل على الإغاثة المطلقة الخاصة بالله تعالى، وإنما يستعمله الناس عادة من باب التفاؤل؛ أن الطفل يكبر ويعين قومه وأهله وينصرهم بما يقدر عليه البشر عادة.

ولخلو هذا الاسم من معنى مستنكر فقد وجد في عهد السلف، ولم تقف على أحد من العلماء أنكره .

وممن تسمى بذلك: مستملي سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى وهو: غياث بن جعفر الشامي الرحبي. وهو شيخ لجماعة من العلماء.

واسم "غياث" و"مغيث" من باب واحد، وقد وجد في الصحابة من اسمه "مغيث" ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم غيّرهُ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يغير الأسماء المكروهة شرعاً .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: " أَنَّ رُؤُوحَ بَرِيرَةَ كَانَتْ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ حَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسٍ: **« يَا عَبَّاسُ! أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا »** .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **« لَوْ رَأَيْتِهِ؟ »**

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: **« إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ »** .

قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ " رواه البخاري (5283).

فالحاصل؛ أن اسم "غياث" جائز، وقد عدّه الشيخ بكر أبو زيد في الأسماء الجائزة، في كتابه "تسمية المولود" (ص 67).

والحاصل:

أنه لا حرج في التسمية بـ: "غياث" أو "مغيث" .

والله أعلم.